

No. 47012

**Argentina
and
Egypt**

Agreement on economic and trade co-operation between the Government of the Argentine Republic and the Government of the Arab Republic of Egypt. Cairo, 20 June 2000

Entry into force: *4 March 2002 by notification, in accordance with article 11*

Authentic texts: *Arabic, English and Spanish*

Registration with the Secretariat of the United Nations: *Argentina, 13 January 2010*

**Argentine
et
Égypte**

Accord de coopération économique et commerciale entre le Gouvernement de la République argentine et le Gouvernement de la République arabe d'Égypte. Le Caire, 20 juin 2000

Entrée en vigueur : *4 mars 2002 par notification, conformément à l'article 11*

Textes authentiques : *arabe, anglais et espagnol*

Enregistrement auprès du Secrétariat des Nations Unies : *Argentine, 13 janvier 2010*

مادة (١١)

يقوم كل طرف بإخطار الطرف الآخر، بالقوتات الدبلوماسية، ب تمام المتطلبات القانونية لدخول هذا الاتفاق حيز النفاذ، ويعتبر هذا الاتفاق نافذا من تاريخ آخر إخطار.

يتم العمل بهذا الاتفاق لفترة غير محددة، مالم يقم اي من الطرفين بطلب انتهاء العمل به من خلال اخطار مكتوب للطرف الآخر قبل ستة اشهر من تاريخ انتهاء السريان.

ولا يؤثر انتهاء العمل بهذا الاتفاق على فاعلية انشطة التعاون، والبرامج او المشروعات التي نفذت طبقا للاتفاق ، مالم يتفق على خلاف ذلك.

مادة (١٢)

يدخل هذا الاتفاق حيز النفاذ، بنتهي العمل بـ "اتفاق التعاون الاقتصادي والفنى بين حكومة جمهورية الارجنتين وحكومة جمهورية مصر العربية الموقع فى ٢٦ يونيو ١٩٧٧ ، و"اتفاق التجارة بين حكومة جمهورية الارجنتين وحكومة جمهورية مصر العربية" ، الموقع فى ٩ مايو ١٩٧٧ .

حرر في القاهرة في ٢٠٠٧/٠٥ من أصلين باللغات الإسبانية والعربية والإنجليزية، وللنصول الثلاث ذات الحجية، وفي حالة أي خلاف في التفسير يعتمد بالنص الإنجليزى.

عن حكومة
جمهورية مصر العربية
م.م.
عمرو موسى
وزير الخارجية

عن حكومة
جمهورية الارجنتين
د. لوالبرتو رودريجز جافاريني
وزير الخارجية والتجارة الدولية والشئون

- ب- المواد والبضائع المستوردة بصفة مؤقتة، وذلك بغرض استخدامها في الاسواق
والمعارض وليس للبيع.
- ج- المعدات المستخدمة في الاختبارات العلمية والتحاليل والبحوث للبرامج المقامة طبقاً لها
الاتفاق.

مادة (٩)

يوافق الطرفان على إنشاء لجنة مشتركة للتعاون الاقتصادي والتجاري.
ويقوم ممثلو الوزارات المسئولة عن العلاقات الاقتصادية الخارجية لكلا الجانبين برئاسة كل وفد.
يتمثل الغرض من هذه اللجنة المشتركة في تنفيذ هذا الاتفاق ، وتقديم المقترنات
والوصيات التي من شأنها زيادة التجارة الثنائية وتدعم التعاون الاقتصادي والتجاري بين
البلدين.

يجتمع اللجنة المشتركة، عندما يجد كلا الطرفين ضرورة لذلك، بالتناوب في جمهورية
الارجنتين وجمهورية مصر العربية.

مادة (١٠)

يسوى أي نزاع بين الطرفين فيما يتعلق بتفسير أو تنفيذ هذا الاتفاق من خلال التشاور
والتفاوض.

ولتحقيق هذه الغاية يمكن للتعاون ان يتخذ، على سبيل المثال وليس الحصر، بعضـا من النماذج التالية:-

- أ- تنفيذ المشروعات ذات المنفعة المتبادلة.
- ب- التعاون بين الشركات الصغيرة والمتوسطة.
- ج- اقامة المشروعات المشتركة.
- د- التعاون بين القطاعات المالية.

مادة (٧)

يؤيد الطرفان بالآتـى:-

- أ- تيسير تبادل المعلومات الاقتصادية والقانونية.
- ب- تنظيم الأسواق والمعارض، الندوات والمؤتمرات في كل بلد.
- ج- اجراء الاتصالات بين ممثـلـي التنظيمات والشركات، تبادل الوفود التجارية وزيارات رجال الاعمال من البلدين.
- د- تكوين اتحادات رجال الاعمال من كل البلدين.

مادة (٨)

يقوم الطرفان وفقا للقوانين الوطنية المعمول بها في كل بلد ، باقرار اعفاء الصادرات والواردات من الرسوم الجمركية والضرائب والرسوم الأخرى وذلك للمواد التالية:-

- أ- العينات والبضائع، والتي ليس لها قيمة تجارية، والمواد الدعائية.

مادة (٤)

يتم تنفيذ التجارة الثانية، بموجب هذا الاتفاق، في إطار القوانين المعهود بها في كل دولة وفقاً للقواعد الدولية للتجارة، وبصفة خاصة طبقاً للالتزامات الناتجة عن منظمة التجارة العالمية، وعلى أساس من التعاقدات النهائية بين الأشخاص الطبيعية أو الاعتبارية لكلا البلدين.

وبخلاف ذلك، تنفذ التجارة الثانية في الخدمات وفقاً للالتزامات التي تتحملها كل بلد في إطار الاتفاق العام للتجارة في الخدمات لمنظمة التجارة العالمية.

مادة (٥)

تتم المدفوعات الناتجة عن الصفقات المنفذة في إطار هذا الاتفاق بالعملات الحرة القابلة للتحويل ، الا اذا تم الاتفاق على خلاف ذلك بواسطة الاطراف المعنية بصفقة خاصة ووفقاً للتشريع المعهود به في كل دولة.

مادة (٦)

يقوم الطرفان بتطوير التعاون الاقتصادي والتجاري للمساهمية على سبيل المثال، وليس الحصر، في:

- أ- تدعيم وتنويع روابطهما الاقتصادية الثنائية.
- ب- استكشاف وتطوير أسواق جديدة.
- ج- تدعيم نقل التكنولوجيا.
- د- تشجيع الاستثمارات وخلق البيئة الملائمة لها.